

قرار وزاري

رقم ٩٥/٨٩

بتعديل القرار الوزاري رقم ٩٤/٩ باعادة تنظيم وزارة الصحة

إستناداً إلى القرار الوزاري رقم ٩٤/٩ باعادة تنظيم وزارة الصحة .

وإلى خطاب وزارة المالية والاقتصاد رقم م . ت . د /٤/٧/ن ت ٥٩٣/١١٧٠ بتاريخ

١٤١٦/٣/٢هـ الموافق ١٩٩٥/٧/٣٠م

وإلى خطاب وزارة الخدمة المدنية رقم خ م/م و/١٢/٢/٦١٩ بتاريخ ١٤١٥/٣/٢٤هـ الموافق

١٩٩٤/٨/٣١م

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : يستبدل بنص البند « خامساً » من المادة (٤) من التنظيم المرفق بالقرار الوزاري رقم

٩٤/٩ المشار إليه النص الآتي :

خامساً : المديرية العامة للشؤون الهندسية :

وتتكون من :

١ - التقسيمات التابعة مباشرة للمدير العام : وهي :

١ - مكتب المتابعة « مستوى قسم »

٢ - قسم الشؤون الادارية والمالية

٣ - قسم المحاسبة

ب - دائرة المشاريع : وتشتمل على :

١ - قسم الهندسة المدنية

٢ - قسم التصميم والتوسعات

٣ - قسم الهندسة الكهربائية والميكانيكية

ج - دائرة التجهيزات والمعدات : وتشتمل على :

١ - قسم المواصفات والتقييم

٢ - قسم استلام وتشغيل المعدات

٣ - قسم التدريب على المعدات

٤ - قسم خدمة المعدات

د - دائرة الصيانة : وتشتمل على :

١ - قسم صيانة المباني والمنشآت

٢ - قسم صيانة المولدات والمحركات

٣ - قسم صيانة الكهرباء والالكترونيات

٤ - قسم صيانة التكييف والتبريد

٥ - قسم الحماية من الحريق

- مادة (٢) : يعتمد الهيكل التنظيمي المرافق للمديرية العامة للشؤون الهندسية .
مادة (٣) : يلغى كل ما يخالف هذا القرار أو يتعارض مع أحكامه .
مادة (٤) : يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

د / علي بن محمد بن موسى
وزير الصحة

صدر في : ١٣ من ربيع الآخر ١٤١٦ هـ
الموافق : ٩ من سبتمبر ١٩٩٥ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٥٥٩)
الصادرة في ١٦/٩/١٩٩٥م

قرار وزاري رقم ٩٥/٩٠

إستناداً إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠/٨ وتعديلاته .
وإلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٨٤/٥٢
وتعديلاتها .
وإلى القرار الوزاري رقم ٨٤/٥ في شأن جداول الوظائف الطبية والوظائف الفنية المرتبطة بها
وتعديلاته .
وإلى كتاب وزارة الخدمة المدنية رقم وخ م/١١٣/٩٥٩٨ بتاريخ ٣/٩/١٩٩٥م المتضمن الموافقة
على إعادة تقييم وتعديل شروط شغل بعض الوظائف الفنية المرتبطة بالوظائف الطبية .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : يعاد تقييم الوظائف الفنية الواردة بالجدول المرافق ، وتعديل شروط شغلها بالنسبة
للعمانيين ، وذلك على النحو الموضح قرين كل منها ويعتبر جزء لا يتجزأ من جداول
الوظائف المرفقة بالقرار الوزاري رقم ٨٤/٥ المشار إليه .

مادة (٢) : يعمل بهذا القرار إعتباراً من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

د / علي بن محمد بن موسى
وزير الصحة

صدر في : ٢٠ من ربيع الآخر ١٤١٦ هـ
الموافق : ١٦ من سبتمبر ١٩٩٥ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٥٦٠)
الصادرة في ١/١٠/١٩٩٥م